مأسسة حقوق الإنسان من منظور المنظمات الدولية غير الحكومية

د. ناجي عمارة **د. لموشي طلال**

أستاذ محاضر ، المدرسة الوطنية للعلوم السياسية أستاذ محاضر ، جامعة باتنة 1

الملخص:

استطاعت المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق الإنسان التأثير في سلوك الفواعل الرسمية "الدول والمنظمات الدولية الحكومية" فيما يخص ضرورة حماية وترقية الحقوق الأساسية للإنسان، وذلك من خلال عملها على تضمين معايير حقوق الإنسان في الكثير من الصكوك الحقوقية الدولية، إضافة إلى مساهمتها في إنشاء المحكمة الجنائية الدولية وتأسيس محاكم دولية خاصة بملاحقة ومحاسبة من ثبت ارتكابهم لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، ناهيك عن ما تقدمه من خدمات إنسانية للإغاثة للدول التي تمر بأزمات خاصة، وبرامج للتأهيل والتمكين للفئات المجتمعية المحدودة.

Résumé:

NGO’s working on human rights have a promising record as to its impacts on States’ behavior and also on intergovernmental organizations efforts to protect and promote fundamental human right. Although, its attempts to endogenize human rights norms in many international human rights conventions and its contribution to the foundation of the International Criminal Court and the Special International Tribunals (to prosecute those who have committed serious violations of human rights) have been outstanding

مقدمة:

لعبت المنظمات الدولية غير الحكومية إلى جانب المنظمات الدولية الحكومية دورا بارزا في مسار عولمة حقوق الإنسان، إذ أنها أسهمت في وضع القيم والآليات والميكانزمات ألازمة لتعزيز البعد العالمي للمفهوم، فالدول باعتبارها فاعلا مؤسسا وحام لتلك القيم والمعايير أصبحت محل انتقاد واسع من قبل الفواعل غير الدولية خصوصا المنظمات الدولية غير الحكومية المعناة والمهتمة بحقوق الإنسان بالنظر لمسؤولية تلك الدول في الانتهاكات لحقوق الإنسان المنصوص عليها في المواثيق الدولية .

فالحراك العالمي لترقية وتعزيز وحماية حقوق الإنسان قادته شبكة كبيرة من المنظمات الدولية غير الحكومية إضافة لعدد كبير من الشبكات والأفراد، حيث أنها كانت المسؤولة عن صياغة الكثير من المعاهدات الخاصة بحقوق الإنسان، من حلال تنظيم حملات عبر وطنية لترقية تلك الحقوق، فدور تلك الشبكات والأفراد من خلال طرق عملها المتمثلة في الضغط أو إقناع صناع القرار في الدول الكبرى لتبني سياسات حقوقية، توضح قوة الأفكار في إعادة تشكيل وتعريف مفهوم المصلحة الوطنية.

تاريخيا مثلت مجموعات مناهضة الرق في بريطانيا الشكل البدائي للبنى المنظمة بشكل ما للدفاع عن حقوق الإنسان ففي نهاية القرن الثامن عشر من خلال موجات مناهضة الرق، التي بدأت في بريطانيا مع نشاط أفراد منتمين لمجموعات مختلفة ضمت عمال مصانع النسيج، رجال أعمال رفقة نظرائهم في فرنسا وأمريكا الذين أسسوا أول شبكة عبر وطنية للدفاع، عملت على تجريم وتحريم تجارة الرقيق عبر استعمالها للعديد من الأساليب والتقنيات كجمع التواقيع وكتابة العرائض وتحرير الرسائل والخطابات العامة، للعمل على إنهاء الاتجار بالعبيد، فعلى الرغم من عدم امتلاكها للإمكانيات الأزمة أنذلك للتأثير في توجهات صناع القرار غير أنها تمكنت من تحقيق انجازات على غرار ما قامت به منظمة SOCIETY FOR EFFECTING THE ABOLITION OF THE SLAVE TRADE IN BRITAIN التي استطاعت إجبار البرلمان البريطاني سنة 1807 إقرار قانون لتجريم الاتجار بالرقيق خاص بالمواطنين البريطانيين. وبعد اقل من عشر سنوات احتوى البيان الختامي لمؤتمر فيينا 1815 الفقرة التالية "..أن الاتجار بالعبيد مناهض لمبادئ الإنسانية والقيم العالمية" غير أن قبول توقيع وثيقة مبادئ لا يعني أن الدول أصبحت على مستعدة لاتخاذ تدابير محددة للحد من تلك الممارسات. (Paul Gordon, 1996, p.27)

تلت ذلك مبادرات أخرى منها تأسيس سنة 1860 لجنة الصليب الأحمر من قبل مجموعة من الأفراد المهتمين بإغاثة وحماية جرحى الحروب بقيادة DUNANT HENRY فقد عقدت عدة مؤتمرات لرسم مبادئ تحكم أساليب معاملة الجرحى وحقوق المساجين في الحروب وكذا حياد الأطقم الطبية وبذلك أصبح الصليب الأحمر CICR بفروعه الوسيط الحيادي لحماية جرحى الحروب . (Jaeger.A ,2009,P.297)

إضافة إلى معاهدة جنيف 1864 لتحسين ظروف جرحى الجيوش في المعارك والتي مهدت لتأسيس جمعية القانون الدولي، وتلى ذلك إنشاء العديد من المنظمات الدولية غير الحكومية لحقوق الإنسان بعد اتفاقيات هلسنكي 1975 فقد أشارت بعض الدراسات إلى أن 325 منظمة أسست بعد 1979 (Mazlish, 2006, P.30).

المحور الأول: مستويات مأسسة حقوق الإنسان:

إن مدى نجاعة الآليات الرسمية وغير الرسمية في مسعى مأسسة حقوق الإنسان تقيم وينظر إليها على أساس ثلاث مستويات أساسية:

-المستوى الأول يتعلق برصد حقوق الإنسان HUMAN RIGHTS MONITORING

-المستوى الثاني يتعلق بترقية حقوق الإنسان PROMOTING HUMAN RIGHTS

-المستوى الثالث يتعلق بإلزامية حقوق الإنسان HUMAN RIGHTS ENFORCING

أولا: على مستوى الرصد حقوق الإنسان HUMAN RIGHTS MONITORING :

يتطلب العمل لإقرار آليات لرصد حالة حقوق الإنسان في دولة ما مسار يبتدئ باستقبال العرائض المتعلقة بتسجيل حالات لانتهاك حقوق الإنسان حيث تترافق مع تقارير تقدم للحكومات، وتعد المنظمة الدولية للعمال أولى المنظمات الدولية التي أسست لإجراءات رصد حقوق الإنسان داخل الدول "حقوق العمال 1926" فقد أسست نظام الاجتماعات السنوية للجنة الخبراء لفحص تقارير الدولة عن تطبيق مبادئ الاتفاقية الذي ما يزال يعمل،فحين تسجل اختراقات أو تجاوزات ما تبحث اللجنة عن تفاسير تقدم من قبل المؤسسات المعنية اذ ان نظام تمثيل الدول في المنظمة يساعد على ذلك(Mingst et al, 2000, P.169) .

مقاربة الأمم المتحدة للرصد: مع أن حق التمثيل القانوني في المنظمة الأممية مكفول للدول فقط وكذا في لجنتها الخاصة بحقوق الإنسان، إلا أن المنظمة حاولت ضبط آليات رصد ومتابعة مدى التزام الدول أو انتهاكها لحقوق الإنسان المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية .فمثلا سنة 1967 اجتمع الأعضاء 53 للجنة حقوق الإنسان لتباحث الانتهاكات الكبرى لحقوق الإنسان في جنوب إفريقيا وجنوب روديسيا وحالات تخص دولا أخرى .والتي أسست لسوابق تخص عمليات رصد لانتهاكات حقوق الإنسان على مستوى العالم (Mingst et al , 2000, P.170).

ففي سنة 1970 صدر عن منظمة ECOSOC قرار 1503 والذي يبيح للجنة حقوق الإنسان الأممية القيام بتحقيقات من خلال خلق فرق عمل لدراسة مشاكل خاصة بحقوق الإنسان ك:التعذيب،التمييز العنصري،القهر الديني، الاختطاف، ففي تقريرها الأول مثلا والصادر سنة 1981 فريق العمل الخاص بقضايا الاختطاف قدم إحصائيات عن تسجيل من 11000الى 13000 حالة اختطاف داخل 15 دولة منها 10في دول أمريكا اللاتينية (Ellen et sikkink, 2000, P. 637).

بالإضافة إلى إعادة تفعيل اللجنة الخاصة بالوقاية من التمييز وحماية الأقليات المكونة من خبراء مستقلين يستقون حالات الانتهاك من العرائض المقدمة من الأفراد والمنظمات غير الحكومية والتي تغير اسمها سنة 1999 إلى اللجنة الدنيا الخاصة بحماية وترقية حقوق الإنسان .

مبادرات أخرى للأمم المتحدة تمثلت في تنصيب الجمعية العامة لستة 6 لجان لخبراء مستقلين لمراقبة مدى التزام الدول بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية الموقعة وتسجيل وتوثيق التطورات الحاصلة في ممارسات الدول فيما يخص حقوق الإنسان، ففي سنة 1992 قررت لجنة حقوق الإنسان عرض أبحاثها فيما يتعلق بالتزام الدول بحقوق الإنسان بعد الاطلاع على التقارير الخاصة بكل دولة وقررت إرسال بعثات خاصة للتقصي لحالات الانتهاك في دول ك"روندا .جورجيا .كولومبيا. يوغسلافيا سابقا .جمهورية كونغو الديمقراطية، فمجلس الأمن أصبح مع مرور الزمن ضالعا في مهمة رصد وضعية حقوق الإنسان مثال حالة الحرب الأهلية في السلفادور (Nair, 2011, P.299).

غير أن قدرة المنظمة الأممية في تحقيق رصد حيادي وفاعل لحالات ثبوت انتهاك الدول للحقوق الأساسية يبقى نسبيا "حالة الصين وأحداث "تيان مان" أوت 1989 وعجز اللجنة عن استصدار قرار خاص بالصين" (Martin Necker,2006, P.52).

التجارب الإقليمية في رصد حقوق الإنسان:

طور الأوربيون آليات فعالة لرصد حقوق الإنسان، فالاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان أسست لمؤسستين هامتين هما: اللجنة الأوربية لحقوق الإنسان والمحكمة الأوربية لحقوق الإنسان.

ففي سنة 1998 أعيد النظر في آلية التنظيم بإلغاء الجنة والإبقاء على المحكمة وإعادة تنظيمها بتقسيمها إلى أقسام عدة فالمحكمة نظرت سنة 1998 في 185 قضية مما خولها لان تصبح المحكمة الأساسية الخاصة بالحقوق السياسية والمدنية في أوربا (Christian Kroger et al, 1989, P.232).

أما فيما يخص أمريكا اللاتينية فان الهيئتين المعنيتين بالرصد هما الجنة المابين أمريكية لحقوق الإنسان والمحكمة المابين أمريكية لحقوق الإنسان التي تعد اقل نشاطا بنظيرتها الأوربية فمثلا سنة 1997 لم تنظر المحكمة سوى في 6قضايا ولم تبد سوى 14 رأيا استشاريا فقط (karns et al, 2009, P.437).

نفس الملاحظة تخص إفريقيا ففعالية وقدرة لجنة حقوق الإنسان والشعوب الإفريقية على رصد ممارسات وانتهاكات الدول لحقوق الإنسان تبقى رهينة إشكالات قانونية وسياسية خاصة بطبيعة الأنظمة السياسية للدول الإفريقية.

فالصورة إذن الخاصة بالتجارب الإقليمية في رصد أوضاع حقوق الإنسان تشهد مفارقات غريبة، فالمنطقة الأفضل في سجل حقوق الإنسان "أوربا" هي نفسها التي أرست الجهاز الأكثر فعالية الخاص بالرصد، في حين أن مناطق "إفريقيا وأمريكا ألاتينية" والتي تشهد الحالات الأكثر خطورة

لانتهاكات حقوق الإنسان، هي الأضعف في مسالة إرساء طرق الرصد،إضافة إلى أن منطقة أسيا والشرق الأوسط يسجل فيها غياب لآليات الرصد لانعدام منظمات إقليمية معناة بحقوق الإنسان، ومسالة رصد وضعية حقوق الإنسان فيها تعود للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وطنية كانت أو دولية.

آليات المنظمات الدولية غير الحكومية في الرصد:

تحاول المنظمات الدولية غير الحكومية سد الفراغ الخاص بضعف آليات الرصد خاصة في الدول النامية، والأمر يتعلق بشبكة من المنظمات منها:

منظمة العفو الدولية AMNESTY INTERNATIONAL: هي في الأصل حركة عالمية للناضل من أجل إطلاق سراح سجناء الراي،والذي تطور عبر الزمن للنضال من اجل حقوق الإنسان المعترف بها دوليا لجميع الأفراد. تضم أكثر من 2.2 مليون عضو ومشترك في أكثر من 150 بلدا، مهمتها الأساسية تقصي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان واتخاذ الإجراءات والأعمال الأزمة لمنع وإنهاء تلك الانتهاكات،والعمل على المطالبة بالعدالة لأولئك الذين انتهكت حقوقهم (لمزيد من المعلومات تصفح الموقع www.amnesty.org).

مرصد حقوق الإنسان HUMAN RIGHTS WATCH: منظمة تعمل على إدانة انتهاكات الحكومات لحقوق الإنسان،وتعمل بلا تنسيق مع المنظمات الدولية غير الحكومية الأخرى لضبط معايير محددة لإلزام الدول (لمزيد من المعلومات تصفح الموقع www.hrw.org).

صندوق الدفاع عن الطفولة THE CHILDRENS DEFENCE FUND: منظمة تعنى بالدفاع عن حقوق الأطفال هدفها توفير الظروف المناسبة للعيش الكريم وتكافؤ الفرص لجميع أطفال العالم. عملها ترقية الأنظمة والبرامج الخاصة بالأطفال الذين يعيشون في الفقر، والتي تهدف إلى حماية الأطفال من سوء المعاملة والإهمال وضمان حقوقهم في التعليم على قدم المساواة (لمزيد من المعلومات تصفح الموقع www.childrensdefense.org).

مركز عمل حقوق الإنسان HUMAN RIGHTS ACTION CENTER: هي منظمة غير ربحية مقرها في واشنطن، الناشط ورائدة لحقوق الإنسان ذات الشهرة العالمية. تعمل هذه المنظمة على احقاق القضايا المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مستخدمة في ذلك الفن والتكنولوجيا على الابتكار، وإنشاء وتطوير استراتيجيات جديدة لوضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان. كما أنها تدعم جماعات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم (لمزيد من المعلومات يمكن تصفح الموقع www.humanrightsactioncenter.org).

حقوق الإنسان بلا حدود HUMAN RIGHTS WITHOUT FRONTIERS: مكرسة لرصد والبحث والتحليل في مجال حقوق الإنسان. كما تدعم هذه المنظمة الديمقراطية واحترام القوانين على المستوى الوطني والدولي (لمزيد من المعلومات يمكن تصفح الموقع www.hrwf.net).

الجمعية الوطنية لترقية الأشخاص الملونين: National Association For The Advancement Of Colored People

المهمة الرئيسية لها هي التأكد من أن كل شخص بغض النظر عن أصوله وعرقه،يتمتع بمستوى عيش سياسي وتعليمي واجتماعي واقتصادي محترم،كما أنها تعمل من اجل القضاء على الكراهية والتمييز العنصري (لمزيد من المعلومات يمكن تصفح الموقع www.naacp.org).

إضافة إلى العديد من المنظمات الناشطة على كل المستويات والمعناة بقضايا محددة لحقوق الإنسان وعملها يتعلق بتقصى حقائق انتهاكات حقوق الإنسان على المستوى العالمي بكل دقه، وتمحيص باعتماد طرق عمل متنوعة منها: ارسال موفديها وخبرائها لتقصي الحقائق والتحدث مع الضحايا، وحضور المحاكمات، ومقابلة المسؤولين ونشطاء حقوق الإنسان في البلد المعني،كما انها تقوم بجمع المعلومات عن طريق متابعة آلاف المواد التي تبثها وسائل الإعلام المختلفة, ومن خلال الصلات مع مصادر المعلومات الموثوق بها في مختلف أرجاء العالم.

ثانيا على مستوى ترقية حقوق الإنسان PROMOTING HUMAN RIGHTS :

إن ترجمة المعايير إلى أفعال تتجاوز وقف الانتهاكات إلى تغيير سلوكات الفاعلين على المدى الطويل تجاه حقوق الإنسان، وتعتبر مهمة ترقية حقوق الإنسان تحديا كبيرا ويمكن عرض جهود الفواعل لتحقيقه كالأتي:

1- **جهود الأمم المتحدة لترقية حقوق الإنسان:** لعبت المنظمة الأممية منذ نهاية الحرب الباردة دورا بارزا في ترقية حقوق الإنسان من خلال الربط بين المفاهيم النظرية المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان ونشاطاتها الفعلية في الكثير من الدول من خلال العمل على دمقرطة العمل المؤسساتي إضافة إلى الربط بين خطاب حقوق الإنسان وبرامج التنمية خاصة أن الحق في التنمية أصبح من حقوق الإنسان الأساسية بعد مؤتمر فيينا 1993 (Nair, 2011, P.301).

فتأكيد البنك العالمي على أهمية توفير الأرضية للحكم الراشد يعد ضرورة بالنظر إلى أن أهم بعد في منظومة الحكم الراشد ضمان الحقوق السياسية والمدنية،فالتقارير الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة للتنمية PNUD الدورية ركزت على حقوق الإنسان كواحدة من معايير التقييم "فأهداف الألفية للتنمية تضم الأجيال الثلاثة الخاصة بحقوق الإنسان" ففي سنة 1993 اتخذت الأمم المتحدة خطوة كبرى بإنشاء مكتب اللجنة العليا لحقوق الإنسان UNCHR لمركزة المسؤوليات وتحديد ناطق

لحقوق الإنسان في الهيئة على غرار اللجنة العليا للاجئين يعين من قبل الأمين العام بموافقة الجمعية العامة.

مهامه: تقديم المشورة للدول وكذا رصد ممارسات الحكومات عن طريق ميكانيزمات عمل محددة وكذا التعاون مع الدول لتضمين برامج تربوية خاصة بحقوق الإنسان في السياسات العامة التعليمية الوطنية.

2- **دور المنظمات الدولية غير الحكومية**: دورها كبير في ترقية حقوق الإنسان فمثلا منظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO التي تضم 50 عضوا ممثلين 100 مليون شخص على مستوى العالم لعبت دورا فريدا في ترقية حقوق الإنسان من خلال دعم الشعوب غير الممثلة ك"الابوريجان في استراليا" للتعبير عن ذواتها وخصوصياتها عن طريق أساليب عمل كالتدريب على العمل الدبلوماسي.

منظمة أخرى "البقاء الثقافي CULTURAL SURVIVAL" تساهم في ترقية حقوق الإنسان عن طريق البرامج التربوية والتعليمية للأساتذة والطلبة عالميا لنشر الوعي الخاص بحقوق الأقليات الاثنية والسكان الأصليين ومن خلال منشوراتها ساعدت على فتح النقاش الخاص بالجيل الثالث لحقوق الإنسان (Gutmann, 2003, P.74).

ثالثا على مستوى الزامية حقوق الإنسان HUMAN RIGHTS ENFORCING :

تعد مهمة إلزام الدول باحترام المعايير والمبادئ الخاصة بحقوق الإنسان امرا بالغ الصعوبة والتعقيد، فلطالما كانت الدول الداعم الرئيسي لمبادئ وقيم حقوق الإنسان وفي ذات الوقت هي الفاعل الأكثر انتهاكا لذات الحقوق، وعموما تستعمل الدول مقاربتين لفرض الزامية احترام حقوق الإنسان، الأساليب القانونية والإجراءات القهرية.

الأساليب القانونية من خلال المحاكم الوطنية: المثال الذي يوضح دور جهاز القضاء في دعم وتقوية حقوق الإنسان هوحالة الدكتاتور السابق الشيلي AUGUESTO PINOCHET فبعد مطلب قضائي اسباني بترحيله، حبس بينوشيه في بريطانيا سنة 1988 بسبب جرائم ارتكبها أيام كان رئيسا للشيلي، وبمساعدة منظمات دولية غير حكومية أكد القاضي الاسباني إن القرائن والأدلة تؤكد أن بعض تلك الجرائم ارتكبت ضد مواطنين اسبان عاشوا في الشيلي، ووجهت له تهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وبعد ذلك حولت القضية إلى القضاء البريطاني والذي بعد فحصه لحيثيات القضية القانونية والسياسية اصدر قرارا مؤيدا للحكم الأول القاضي بحبس المتهم "بينوشيه" على أساس مبادئ القانون الدولي المناهض للتعذيب والقتل، ورفض مطلب هيئة الدفاع برفع العقوبة بالنظر للحصانة السيادية، وبسبب حالته الصحية تمنك من الفلات من المقضاة بعد تحويله إلى السلطات الشيلية لتفادي الارتدادات السياسية لتلك القضية (William, 1999, P.237).

الحالة المشار إليها توضح إمكانية مقاضاة وملاحقة القادة وكبار المسئولين إن ثبت تورطهم في جرائم انتهاك حقوق الإنسان دوليا بتجاوز مبدأ السيادة الوطنية .

الإجراءات القهرية: بالإضافة إلى المحاكم تستطيع الحكومات اتخاذ إجراءات قسرية أحادية الجانب تجاه دول وحكومات أخرى بالنظر لارتكابها انتهاكات كبرى لحقوق الإنسان،تمثل جنوب إفريقيا مثالا لذلك فلقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة مجموعة من العقوبات ضدها بسبب سياسة التمييز العنصري اوما كان يعرف "بالابارتايد APARTHEID "وكذا الدول فتحت تأثير فواعل المجتمع المدني دعا الكونغرس الأمريكي إلى ضرورة مراجعة سياسة الولايات المتحدة تجاه جنوب إفريقيا سنة 1986 اقر قرارا ضد سياسة "الابارتايد" وقد حذت دول كبرى أخرى حذوها كبريطانيا بإقرارها لحزمة عقوبات ضد ذات النظام، فبالإضافة للعوامل الداخلية كان للعقوبات الخارجية دورا في إنهاء نظام التمييز العنصري في جنوب إفريقيا الذي حل محله نظام ديمقراطي سنة 1994 (Lowenberg et al, 1998, P.192).

دور الأمم المتحدة في إلزامية حقوق الإنسان: إن سلطة الإنفاذ التي تتمتع بها المنظمة الأممية مدرجة في الفصل السابع لميثاق المنظمة فمجلس الأمن يملك سلطة اتخاذ ما يراه ضروريا لدعم وحماية حقوق الإنسان ويتضح ربط مجلس الأمن بين هدف الحفاظ على السلم والأمن الدوليين واحترام حقوق الإنسان من خلال ما اتخذه من إجراءات ضد كل من دولة روديزيا الجنوبية وجنوب إفريقيا .فبالنسبة للأولى اقر مجلس الأمن عقوبات اقتصادية هدفها عزل الأقلية البيضاء الحاكمة وتحقيق تغيير في السلوك.وأما في الحالة الثانية "جنوب إفريقيا" فقد اقر المجلس حصارا عسكريا على النظام القائم في جنوب إفريقيا وعلى الرغم من ان تلك العقوبات لم تؤدي إلى عزل أو تغيير نظام الحكم فوريا إلا أنها ساهمت في إحداث تغييرات على المدى المتوسط والبعيد،كما أن الإجراءات القسرية قد تشمل استعمال القوة العسكرية "التدخل الإنساني في الحالات الإنسانية كالبوسنة رواندا، الصومال،كوسوفو، تيمور الشرقية".

إلا أن مبدأ التدخل الإنساني طبق بشكل انتقائي ولم يكن دائما ناجحا، فالمجتمع الدولي لم يعر الاهتمام الكافي لما حدث من مجازر في كل من السودان وليبيريا والسيراليون بالرغم من كونها حالات شهدت ارتكاب افضع الجرائم ضد الإنسانية (سميث اي ، 2005، ص.87).

آليات الإلزام الإقليمية: يعد النسق الأوربي لحقوق الإنسان النسق الأكثر توفرا على آليات التعزيز ففي الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان 44 مادة من أصل 66 تتعلق بالتعزيز فمكانة المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان والتي سبقت الإشارة إليها تعززت كآلية فمثلا بريطانيا العظمى لا تحوز دستورا مكتوبا موضحا للحقوق الأساسية ولكن تحت مظلة الاتفاقية الأوربية يمكن لمواطنها تقديم شكوى ضد حكومتهم لدى المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان يتوجب على الدول إعلام المجلس الأوربي بالإجراءات المتخذة للتطابق مع قرارات المحكمة التي قد تقرر عدم مطابقة وتناقض القوانين الوطنية

مع نصوص الاتفاقية الأوربية فقد أجبرت بلغاريا تغيير قوانينها سنة 1998 بعد ثبوت أن الإجراءات القانونية المتعلقة بإجراءات وظروف سجن الأشخاص المتهمين اوالمحكومين .

أما في إفريقيا فان اللجنة الإفريقية لا تملك سلطة تخولها فرض قراراتها على الدول فمثلا في حالة نيجيريا تغاظى مشروع الحقوق الدستورية عن قرار اللجنة الإفريقية بالنظر لمعارضته لعقوبة الإعدام (Makau, 1999, P.349).

جهود المنظمات الدولية غير الحكومية لتفعيل إلزامية احترام الدول لحقوق الإنسان:

بالرغم من افتقارها للقدرة على فرض إلزامية التقيد بمبادئ ومعايير حقوق الإنسان بالسبل والآليات القسرية كالعقوبات والقوة العسكرية،إلا أن المنظمات الدولية غير الحكومية استعملت استراتيجيات للضغط والدفع بالدول لتغيير سلوكاتها تجاه قضايا حقوق الإنسان "المثال الأبرز في ذلك لجنة الصليب الأحمر التي تعد المنظمة الأكثر نجاحا في ذلك خاصة دورها اتفاقية جنيف الخاصة بالقانون الإنساني.

منظمات أخرى اقترحت تطوير آليات للعقوبات ومقاطعة الدول الثابت بحقها ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان إلا أن ذلك يضر بأحد أهم ركائز العمل ألمنظماتي ألا وهو"الحيادية" مثل ما قامت به منظمة المجلس العالمي للكنائس WCC في مبادرتها "برنامج لمواجهة التمييز العنصري PROGRAM TO COMBAT RACISM الذي بدا في سنوات الستينات في جنوب إفريقيا (Deotis et battle, 2005, P.102).

خاتمة:

أدت المنظمات الحقوقية غير الحكومية سواء الناشطة على المستويات المحلية الوطنية أو الدولية التي أدت أدوارا حيوية باتباعها لأساليب عمل واستراتيجيات على مستويات الرصد والحماية، وإلزام فواعل المجتمع الدولي الرسمية وغير الرسمية ضرورة تبني واحترام معايير حقوق الإنسان، إذ كان لها الفضل في التأسيس لأرضية حقوقية تلقى القبول عالميا، من خلال دفعها بالدول لسن مواثيق حقوقية دولية ملزمة، إضافة إلى دورها في تأسيس محاكم خاصة بملاحقة منتهكي حقوق الإنسان دوليا، من خلال شبكة التحالفات العالمية التي اشرنا إليها آنفا في متن البحث، والتي تعد خطوة في مسار تحقيق مجتمع إنساني عالمي.

المراجع:

باللغة العربية:

كارن اي سميث، مترجما، الاخلاق والسياسة الخارجية (السعودية: مكتبة العبيكان،2005)

باللغة الاجنبية:

1- Amy Gutmann, "Identity In Democracy" (USA: Princeton University Press, 2003).
2- Anton David Lowenberg et al., "The Origins And Demise Of South African Apartheid: A Public Choice Analysis" (USA: University Of Michigan Press, 1998).
3- Aurélie Martin Necker,"La Politique Etrangère De La Chine Populaire Aux Nations Unies Depuis 1989 "(France: l'hamarttan, 2006).
4- Bruce Mazlish, "The New Global History" (UK: Routledge, 2006).
5- James Deotis Roberts,Michael Battle, "The Quest For Liberation And Reconciliation: Essays In Honor Of J. Deotis" (UK: Westminster John Knox Press,2005).
6- Hans Christian Kroger et al, "Annuaire Europeen 1998 / European Yearbook 1998, Volume 47" (NETHERLANDS: Kluwer law international, 1998).
7- Gérard A. Jaeger, "Henry Dunant: l'homme qui inventa le droit humanitaire: biographie" (France: L'Archipel, 2009).
8- Karen A. Mingst et al., "The United Nations In The Post-Cold War Era" (USA: Westview Press, 2000).
9- Lauren paul gordon, "power and prejudice the politics and diplomacy of racial discrimination", 2nded (USA: westview press,1996).
10- Lutz Ellen,Kathryn sikkink, "International human rights law and practice in latin America" international organization 54:3(2000).
11- Mutua.makau, "the african human rights court:a two –legged stool ?"human rights quarterly,(1999).
12- P SUKumar Nair, "Human Rights In A Changing World" (INDIA: kalpaz publication, 2011).
13- William Over, "Human Rights in the International Public Sphere: Civic Discourse for the 21st centry" (USA: Greenwood Publishing Group,1999).